

# وجوب الإسراع بالحج

وإذا كان كذلك فنقول: إن الإنسان يغتنم الفرصة المواتية: الفرص لا تدوم. فإذا كان لم يحج فريضته فعلية المبادرة. جاء في الحديث قوله - صلى الله عليه وسلم - { بادروا بالحج - يعني: الفريضة - فإن أحدكم لا يدرى ما يعرض له } بادروا يعني: أسرعوا بالحج، أسرعوا بأداء الفريضة؛ فإن أحدكم لا يدرى ما يعرض له؛ فقد يكون الآن غنياً ويفتقرب بعد قليل، وقد يكون قوياً ثم يمرض، ثم يعجز، أو صحى ثم يمرض، وقد يكون الآن فارغاً ثم بعد ذلك ينشغل، وقد لا يتأتى له بعد؛ فلأجل ذلك يجب المبادرة. المبادرة بأداء هذه المناسب قبل أن تغير الأحوال. كذلك أيضاً بعض العلماء يقولون: إن له التراخي، وإن له التأخير، ويستدلون بأن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخر الحج إلى سنة عشر. ونقول: إنه لم يتمكن في السنين الماضية؛ وذلك لأنه توجه في سنة ست، وصده المشركون، وصدوا ما معه من الهدي، وأنزل الله تعالى: { هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيَ مَعْكُوكًا أَنْ يَبْلُغَ مَحِلَّهُ }؛ فصدوه سنة ست، ثم صالحهم على أن يعتمر في سنة سبع، ولكن شرطوا ألا يقيم إلا ثلاثة أيام، فوفى لهم، واعتبر سنته سبع، وأقام ثلاثة أيام، ولما انتهت أيامه أمر أصحابه بالرحيل. كذلك أيضاً في سنة ثمان فتح الله عليه البلد الحرام ولكن لم يتفرغ كان منشغلًا بالغزو وبالحصار، وبقسم الغائم، وباسترجاعها، وفاته الحج، لم يتمكن منه تلك السنة، وإنما اعتمر عمرة من الجعرانة. وأما في سنة تسعة فإنه علم أن المشركين يجرون، وأن لهم عادات سيئة؛ فأرسل أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - ومعه كثير من الصحابة. أرسلهم يجرون، وأمرهم بالمنادات في فجاج مكة وفي المشاعر: أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، ومن كان له عهد فعليه إلى مدته، ومن لم يكن له عهد فله أربعة أشهر. وأمرهم أن يقرعوا أول سورة التوبية: { يَرَاءُهُ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدُوكُمْ فَسَيِّخُوهُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَأَعْلَمُوهُ أَكْمَمْ عَيْنَ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُحْزِي الْكَافِرِينَ وَأَذَانُ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجَّ الْأَكْبَرِ } الذي هو أيام الحج. فأخذوا ينادون في فجاج مكة وفي المشاعر: في عرفة وفي منى وفي مزدلفة بهذه الأربع. ولما كان في سنة عشر، وظهر البيت وعلم أنه لا يحجه أحد من المشركين، وانقطعت عادات المشركين - أذن الله تعالى له فحج سنة عشر، وأخذ يعلم الناس مناسكهم، ويقول لهم: { خذوا عني مناسككم؛ فلعلني لا ألقاكم بعدها } وقع ذلك أن ذلك كان في آخر حياته، لما رجع عاش بعد ذلك نحو اثنين وثمانين يوماً، ثم توفاه الله، وأقام المسلمين المشاعر بعده؛ فهكذا سبب تأخيره. فأنت أيها المسلم، الذي من الله عليك بالصحة وبالغنى وبالقدرة وبالإسلام وبالعقيدة الصحيحة لا تتأخر، ولا تتلوان. فيجب الحج على المسلم في عمره مرة واحدة، وما زاد على ذلك فإنه تطوع، ومع ذلك؛ فإن التطوع فيه أجر كبير، هذا التطوع الذي أمرنا به، هذا التطوع الذي فرضه الله تعالى. ففرض جنسه، وأمر به فيه أجر كبير، ولو على الأقل أن يحج كل خمس سنين. كل خمس سنين إذا أنعم الله عليك ألا تحرم نفسك من حجة، وأنت تقدر. جاء في بعض الآثار، أو الأحاديث: (إن عبداً أنعمت عليه، وأصححت بدنـه يغيب عنـي - أي عن بيتي - خمس سنين لمحروم). الذي يغيب وهو قادر خمس سنين، وهو قادر وآمن وغنى وثري؛ أنه إذا غاب أكثر من خمس سنين، فإنه يعتبر من المحرومـين.